

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٣٣٥٢ لسنة ٢٠١٦****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

تُخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٤٠٠٠ م^٢ بقرية عثمان محرم بالوحدة المحلية لقرية صديق الجديدة - مركز أبو المطامير بمحافظة البحيرة ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم ، لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها ، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : بطول ٧١,٥٠ م محلات ملك جابر الرمينى ثم شارع .

الحد القبلى : بطول ٧١,٥٠ م مسجد القرية ثم طريق أسفلتى عرض ١٠ م .

الحد الشرقى : بطول ٥٦ م شارع ترابى عرض ٨ م .

الحد الغربى : بطول ٥٦ م طريق ترابى ثم مساكن .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ ربيع الأول سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٨ ديسمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

تمت الموافقة على مشروع القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٧

رقم ١٧ لسنة ٢٠١٧

مكرر

مكرر

